

# المتطلبات الفراغية والعمرانية ومدى توافرها للأطفال المعرضين لتحركي في المدن اليمينية

( دراسة حالة مدينة صنعاء )

د. نجاة حسن حسن الفقيه  
استاذ مساعد بقسم العلوم الاجتماعية  
كلية التربية - جامعة صنعاء



المكتبة الإلكترونية  
أطفال الخليج ذوي الاحتياجات الخاصة  
[www.gulfkids.com](http://www.gulfkids.com)

## المقدمة

يعد الأطفال ذوو الاحتياجات الخاصة جزءاً لا يتجزأ من مجتمع الأطفال الأسوياء ، شباب المستقبل الذين يتم إعدادهم وفق برامج وخطط معينه ، ليستطيعوا تحمل الأعباء التي ستناط بهم لتكملة مسيرة البناء والتنمية في أي مجتمع من المجتمعات .

وعلى الرغم من أن مثل هؤلاء الأطفال يشكلون نسبة لا بأس بها في المجتمع فإنهم يعانون من مشكلات جمة تعيقهم عن الاشتراك مع الأطفال الأسوياء في برامج الأعداد تلك ، مع أنهم يستطيعون استيعابها ذهنياً ، غير أن إصاباتهم الحركية تُصعب الأمر عليهم أثناء تطبيقها عملياً وبذلك يحرمون من المساهمة مع بقية أفراد المجتمع في ممارسة الحياة الطبيعية والإسهام مستقبلاً في خدمة المجتمع ، الأمر الذي يؤثر عليهم من الناحية النفسية ، فهم أفراد من المجتمع شاءت إرادة الله أن يحرّموا من بعض النعم الحركية أو الحسية أو الذهنية التي أنعم الله بها على غيرهم من الأفراد الأسوياء .

إن كلمة معاق (معوق) يمكن الاستدلال منها بأنه الفرد الذي أعيق عن عمل من الأعمال أو ممارسة من الممارسات وذلك بسبب وجود قيود طبيعية أو إجتماعية أو عمرانية وإنشائية ، لا دخل له في وجودها أعاقته عن القيام بما يقوم به الفرد السوي ، فضلاً عن مساهمة المجتمع في تطور هذه الإعاقة ، لا سيما وأن أغلب المجتمعات لا تستطيع إستيعاب هؤلاء المعاقين والتكيف معهم .

لقد ارتبطت الإعاقة في أذهان الكثير من الناس بالتوقف عن النمو والعجز الكامل عن التعلم ، وهذا لا يعبر عن حقيقة الأداء بقدر ما يعكس سلبية الإتجاهات وتدني التوقعات ، للإعاقة لا تعني تعطل كل الجوانب ، إذ هي لا تعدو أن تكون حالة من الضعف في مظهر أو أكثر من مظاهر النمو وليس التوقف عنه<sup>(1)</sup> ولتأكيد هذه النظرة تشير الدراسات العملية الى أن المجتمعات ووحداتها الأساسية تتسبب في إعاقة أطفالها دون قصد منها ، ويعزى ذلك الى الجهل بالأسباب الرئيسية للإعاقة وطرق الوقاية منها ، إذ من الممكن تقادي حالات الإعاقة لملايين الأطفال لو توافر الوعي الاجتماعي بها<sup>(2)</sup> .

من هنا تتحدد مشكلة هذا البحث في التعرف على المتطلبات الفراغية والعمرانية للأطفال المعرضين لتحدي حركي ومدى توافرها في المخططات الحضرية للمدن اليمنية مع التركيز على مدينة صنعاء .

## أهمية البحث

تكمن أهميته في أنه أول دراسة في اليمن تناقش المتطلبات الفراغية والعمرانية ومدى مراعاة المخطط الحضري وفضاءاته المختلفة لمثل هؤلاء الأطفال، إذ لا يوجد حتى الآن دراسة متكاملة في هذا الجانب ، مع أنه يمثل أهمية كبرى لعملية الإدماج في المجتمع وذلك من خلال سهوله الوصول بأمان الى الفعاليات المتباينة وممارسة الأنشطة الطبيعية للطفل المعرض لتحدي حركي مما يسهل في عملية دمج مبركاً وكسر الحاجز بينه وبين بقية أفراد المجتمع .

## هدف البحث

يهدف البحث إلى التعريف بأهمية المتطلبات الفراغية والعمرانية في التخطيط الحضري ومدى توافرها لذوي الاحتياجات الخاصة لا سيما المعرضة لتحدي حركي وخاصة الأطفال منهم ، لأن هذه المتطلبات جزء من البيئة التي يعيشون فيها ، كما يهدف الى التعرف على مدى أهمية هذه المتطلبات في تسهيل وصول المعرض لتحدي حركي الى الفعاليات والأنشطة والمتعددة ، ومساهمتها الفعالة في إدماجهم في مؤسسات المجتمع المختلفة ، الأمر الذي يجعل من هذا الطفل فرداً معتمداً على نفسه ، ومن ثم متوافقاً اجتماعياً ونفسياً مع من حوله ، مساهماً فعالاً في دفع عجلة التنمية المجتمعية ، وهذا ما تسعى الى تحقيقه جميع عمليات التأهيل المجتمعي لذوي الاحتياجات الخاصة سواء المهني منها أو الاجتماعي أو الصحي .

## منهج البحث

استخدم البحث منهج (البحث الوصفي) في :

- 1- دراسة المشكلة وأهميتها .
- 2- مناقشة مشكلة المعرض لتحدي حركي في عملية التأهيل والإدماج .
- 3- التعرف على أهم المتطلبات الفراغية العمرانية التي يحتاجها الطفل المعرض لتحدي حركي.
- 4- مدى تحقيق المتطلبات الفراغية العمرانية لأهدافها في مدينة صنعاء .

## مصطلحات البحث

### 1- المتطلبات الفراغية:

يقصد بها في هذا البحث كافة الفراغات الموجودة ضمن المخطط الحضري وما يحويه من إستخدامات الأرض المتعددة ، سواءً كان للإستخدام السكني أو التعليمي أو الترفيه أو لوسائل النقل المختلفة .... وغير ذلك من الإستخدامات المؤسسية التي من خلالها يتمكن المعاق من الوصول الى الفعاليات المختلفة بواسطة الأجهزة المساعدة له والمناسبة لكل اعاقه ، حتى يسهل عليه الإدماج في المجتمع وممارسة حقه الطبيعي في الحياة.

### 2- ذوي الاحتياجات الخاصة:

كان فيما مضى وحتى منتصف القرن العشرين الميلادي يطلق على ذوي الاحتياجات الخاصة لفظ (المقعدون) ثم أطلق عليهم (ذوو العاهات) على اعتبار أن كلمة الاقعاد تطلق على مبتوري الأطراف أو المصابين بالشلل أو الكساح ، أما كلمة ذوي العاهات فهي أكثر شمولاً للإصابات المستديمة . بعد ذلك تطور هذا المصطلح الى مصطلح آخر هو (العاجزون) أي كل من به صفة تجعله عاجزاً عن ممارسة أو أداء جانب أو أكثر من جوانب الحياة ، ثم تطورت النظرة اليهم على أنهم ليسوا عاجزين لأن لهم مواهب وقدرات يمكن ترميتها وتدريبها والاستفادة منها بعد ذلك، فأطلق عليهم مصطلح معاقين أو معوقين<sup>(3)</sup> .

أما مدلولات الكلمة في اللغة العربية والقرآن الكريم فقد جاءت بمعاني متعددة فقد وردت في القرآن الكريم اللفظة في قوله تعالى: (قد يعلم الله المعوقين منكم والقائلين لاخوانهم هلم إلينا ولا يأتون إلينا الا قليلا) صدق الله العظيم<sup>(4)</sup> .

ومعناها لقد علم الله المثبتين للعزائم منكم الذين يعوقون الناس عن الجهاد<sup>(5)</sup> ، كما جاء في الصحاح للجوهري وفي المفردات للراغب الأصفهاني أن العائق هو الصارف عما يراد من خير ومنهم عوائق الدهر ، وفعله عاق وعوق وأعتاق ، وعلى هذا ، فالاسم منه هو (المعوق) إن صيغ من عوق ، والمعوق بفتح الميم وضم العين إن صيغ من عاق الثلاثي ، ويرى د. مصطفى بن حمزه ان تسميته بالمعاق غير صحيح ذلك لأن مصادر اللغة لا تورد فعل أعاق وإنما تذكر أفعال عاق وعوق واعتاق<sup>(6)</sup> .

أما كتاب أحكام السوق ليحي بن عمر الأندلسي فقد سمي ذوي العاهات بـ (أهل البلاء) وهو تعبير لطف من العجزة والمقعدين ، كما أنه أدق في الدلالة لمن أصيبوا بعاهة جسدية أو نفسية<sup>(7)</sup> . لقد بينت المراجع العلمية والهيئات المتخصصة هذا المصطلح ووضعت له تعريفات متعددة ومتباينة ، إلا أنها تصب في معنى واحد هو الإعاقة أو التثبيط والمنع عن الإقدام على فعل من الأفعال التي يريدها الفرد ، فقد جاء في دستور التأهيل المهني للمعوقين الصادر عن منظمة العمل الدولية الذي أقره مؤتمر العمل الدولي المنعقد سنة 1955م أن مصطلح معوق يعني (كل فرد نقصت إمكاناته للحصول على عمل مناسب والاستقرار فيه نقصاً فعلياً نتيجة لعاهة جسمية أو عقلية)<sup>(8)</sup> .

أما منظمة الصحة العالمية فقد وضعت تعريفاً للإعاقة سنة 1976م بأنها (وجود صعوبة في القيام بعمل يعتبر أساسياً بالنسبة لنشاط الشخص اليومي ، كالأعتناء بالنفس أو القيام بنشاط اقتصادي أو اجتماعي يتناسب مع العمر والجنس والدور الوظيفي في المجتمع) .

وجاء في تعريف منظمة اليونسكو سنة 1977م للمعاق بأنه (الإنسان الذي ينحرف عن المجموعة التي ينتمي إليها من ناحية أو أكثر من النواحي الجسدية أو العقلية أو الاجتماعية بطريقة ينتج عنها مشكلة خاصة بالنسبة لتربيته أو نموه أو سلوكه)<sup>(9)</sup>.

أما المشرع اليمني فقد عرف المعوق في القانون رقم(16) لسنة 1999م الخاص برعاية وتأهيل المعاقين بأنه (كل شخص ذكر كان أم أنثى أثبت بالفحص الطبي أنه مصاب بعجز كلي أو جزئي مستديم بسبب عاهة أو إصابة أو مرض تسبب في عدم قدرته على التعلم أو مزاوله أي نشاط بصورة كلية أو جزئية مستديمة)<sup>(10)</sup>. وفي الآونة الأخيرة اعتمدت الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية مصطلح (ذوي الاحتياجات الخاصة) وهو مصطلح شامل لجميع أنواع الإعاقات الذهنية والجسدية والنفسية.

### 3- المعرضون لتحدي حركي

هناك تباين كبير في تعريفات المعرض لتحدي حركي ، ويعزى تباينها الى تعدد المجالات العملية التي تتناول هذا المفهوم ، إضافة الى أنواع الإعاقة الحركية وأسبابها فمنظمة الصحة العالمية (WHO) تعرف المعرض لتحدي حركي بأنه المصاب بالإعاقة حركياً وتعرف العائق الحركي بأنه عجز وظيفي تختلف نسبة أهميته فيصيب الطفل والمراهق والكهل في أحد أجهزته الحركية والعائق الحركي متنوع ، فهو إما إصابة جزئية في أحد القوائم أو في أكثر من قائمة أو إصابة شاملة ، أو شلل ، أو سوء تحكم في الحركة ، أو بتر . غير أن ما يميز المعرض لتحدي حركي في كل الحالات هو صعوبة التحرك أو استحاله<sup>(11)</sup>.

وفي مشروع النظام الاساسي لجمعية رعاية وتأهيل المعوقين حركياً في اليمن جاء تعريف المعوق حركياً في المادة الثانية منه بأنه كل شخص مصاب بشلل كلي أو نصفي أو جزئي أو فقدان عضو كالأيدي والأرجل مما يجعله معاقاً عن الحركة<sup>(12)</sup>.

### سياسات وبرامج رعاية المعوقين في اليمن

قبل التطرق الى سياسات وبرامج رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة في اليمن لا بد من التعرف على أعدادهم ، فتقديم المساعدة الحقيقية لا يمكن أن تتحقق ما لم يتم معرفة العدد الحقيقي لهؤلاء الأطفال، وكذلك معرفة ونوعية الإعاقة ، لأن هناك صعوبات بالغة في الحصول على بيانات ومعلومات دقيقة عن ذوي الاحتياجات الخاصة لاسيما حسب السن والجنس ، ويعزى ذلك الى ندرة المسوحات الميدانية العلمية ، فضلاً عن الأسباب الاجتماعية والثقافية السائدة في المجتمع اليمني والمتمثل في إخفاء بعض الأسر وجود فرد ذي احتياجات خاصة ضمن أفرادها ، لذا تستند الدراسات على المؤشرات الدولية لعدد ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع ، التي يقدر حجمهم بنسبة 10% من عدد السكان ، وهذا يعني بحسب هذه النسبة أن في اليمن أكثر من مليوني فرد من ذوي الاحتياجات الخاصة تقريباً.

إلا أن المعلومات المتوفرة عن هؤلاء الأطفال في اليمن ترجع الى أربعة مسوحات جرت في المحافظات الشمالية في الفترة من (1983-1988م) وتوصلت الى أن النسبة الوسطية للإعاقة بين الأطفال دون سنة الثامنة عشرة تتراوح ما بين 8-13% وهذه النسبة واقعة ضمن المعدل العالمي للإعاقة غير أن الأنواع الرئيسية منها هي ضعاف السمع أو النطق إذ جاؤا بنسبة 24% ، وضعاف النظر 9% أما الأعاقات الجسدية فكانت 20% وجاءت الإعاقة العقلية الحادة بنسبة 9% أما الإضطرابات الناتجة عن النوبات المرضية فكانت 4% وشملت الإعاقات الأخرى نسبة 24%<sup>(13)</sup>.

إن من نافلة القول أن هذه المؤشرات غير دقيقة ولا تساعد في فهم حجم المشكلة وطرق حلها لذا لا بد من إتخاذ الإجراءات الكفيلة لعمل مسوحات علمية دقيقة حتى يتمكن متخذو القرار من تقديم المساعدات اللازمة والحقيقية، وفي الوقت نفسه من تقادي الكثير من أسباب الإعاقة في اليمن .

أما السياسات والبرامج التي اتخذت لرعاية ذوي الاحتياجات الخاصة ، فقد اهتم واضعوها بهذه المشكلة في السنوات الأخيرة ، منطلقين من التشريعات والمواثيق الدولية التي صادقت عليها

الجمهورية اليمنية لا سيما إتفاقية حقوق الطفل التي وقعت سنة 1991م حيث نصت في المادة (23) على مايلي: (14)

1- تعترف الدول الأطراف بوجود تمتع الطفل المعوق عقلياً أو جسدياً بحياة كاملة وكرامة في ظروف تكفل له كرامته وتعزز اعتماده على النفس وتيسر مشاركته الفعالة في المجتمع .

2- تعترف الدول الأطراف بحق الطفل من ذوي الاحتياجات الخاصة في التمتع برعاية خاصة وتشجع وتكفل للطفل المؤهل لذلك والمسؤولين عن رعايته رهنأ بتوفير الموارد وتقديم المساعدة التي يقدم عنها طلب ، والتي تتلائم مع حالة وظروف والديه أو غيرهما ممن يرعونه .

ومن هذا المنطلق قامت الحكومة في اليمن بإصدار العديد من القوانين والقرارات الوزارية التي تكفل بعضاً من حقوق هذه الفئة وإمكانيات تدريبهم وتأهيلهم للدمج في المجتمع على اعتبار أن الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة جزء من أفرادهم وأهم هذه القوانين والقرارات هي:-

1- إنشاء اللجنة الوطنية لرعاية المعوقين ، وحددت إختصاصاتها بموجب القرار الجمهوري رقم (5) لسنة 1991م في المهام التالية:-

أ) وضع الاستراتيجيات والسياسات العامة التي تتعلق برعاية وتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة.

ب) تحقيق سياسات الإدماج في المجتمع والمشاركة الفعالة في التنمية .

2- إنشاء صندوق رعاية المعوقين بالقرار الجمهوري رقم(6) لسنة 1991م والذي عدل بالقانون رقم (2) لسنة 2002م وسمي بقانون (صندوق رعاية وتأهيل المعاقين).

3- قانون رقم (16) لسنة 1999م بشأن رعاية وتأهيل المعاقين ، وكذلك قرار مجلس الوزراء رقم (284) لسنة 2002م بشأن اللائحة التنفيذية لهذا القانون التي أكدت في موادها على حق

المعاق في الرعاية والتعليم والتأهيل والعمل والدعم .

وفضلاً عن هذه القوانين والقرارات ، هناك العديد غيرها ، سواءً ما اختص بشأن تشغيل ذوي الاحتياجات الخاصة أو إنشاء جمعيات لرعايتهم وتأهيلهم أو ما يخص المسح الشامل لتحديد حجم الإعاقة وتحديد فئاتها وأنواعها ... الخ ، ولسنا بصدد سرد مثل هذه القوانين والقرارات ، وما يهمنا في تتبعها هو التعرف على ما جاء فيها بخصوص تعديل أو تصميم الفضاءات الفراغية والعمرانية، ولكن لم نجد بهذا الخصوص أي شئ إلا إشارة بسيطة في المادة 10 من القانون رقم (16) لسنة 1999م وكذلك المادة (27) من قرار مجلس الوزراء المذكور آنفاً ، فقد جاء في المادتين إشارة الى تصميم الأبنية الرسمية نصها (العمل عند وضع التصاميم والخرائط لإقامة الأبنية الرسمية العامة على إزالة الحواجز التي تعيق حركة سير المعاقين) وهذه هي الفقرة الوحيدة التي أشارت الى تصاميم الأبنية ، ولكنها غير ملزمة بأي حال من الأحوال ، كما أنها لم توضح أهمية تعديل المباني القائمة فعلياً ، والاهتمام بالفضاءات الخاصة بالمعرضين لتحد حركي في الشوارع والمساحات العامة وغيرها .

### إدماج ذوي التحدي الحركي في المجتمع والوسائل المساعدة

تمثل إعاقة الأطفال مشكلة لها آثارها الجسيمة في المجالات النفسية والتربوية والإجتماعية والمجتمعية ، فهي أحد المشكلات التي لا تؤثر على الأطفال المعرضين لتحد حركي وحدهم فحسب ، بل لها تأثيرات على المجتمع بأكمله في وحداته الأساسية المتمثلة في الأفراد والأسرة ومؤسسات المجتمع المختلفة ، ذلك إن هؤلاء الأطفال يعيشون ضمن إطار الأسرة ويشكلون نسبة غير قليلة في المجتمع .

إن الأطفال المصابين بالإعاقة الحركية أو التشوه الحركي فئة كبيرة، لأن الإعاقة الحركية تنفرع الى أنواع متعددة ، منها شلل الأطفال ، أو التشوه الخلقي ، أو إصابات العمود الفقري ، أو فقدان أحد الأطراف بسبب الحوادث ... إلى آخر ما هنالك من إعاقات حركية .

والواقع ان انتشار الإعاقات الحركية تتباين من وقت الى آخر تبعاً لعوامل كثيرة ومتنوعة ، فمنذ سنوات أصيب الكثير من الأطفال في اليمن بالشلل الذي ترك آثاراً بدنية خطيرة وإعاقات حركية كبيرة ، غير أن حملات الوقاية والتطعيم التي سادت بعد ذلك أدت الى الحد من تأثير هذا العامل ، ولكن تأتي عوامل أخرى ، من أهمها تناول بعض العقاقير من قبل الأمهات، مما يؤدي الى تشوهات خلقية حركية ، فضلاً عن تعرض الأطفال للحوادث سواءً في البيت أو في الشوارع المزدهمة بوسائل النقل ، أو بسبب الحروب وما خلفته من مساوئ ولا سيما ظاهرة إنتشار الألغام الأرضية التي ما زالت تعاني منها بعض المناطق الى اليوم.

إن الطفل ذوي التحدي حركي لا يشكل عبئاً كبيراً على أسرته فحسب، بل وعلى الحكومة أيضاً إذ يؤكد الكثير من الخبراء والمهتمين بالأطفال المعرضين لتحدي حركي أن تكلفة التعامل مع طفل واحد منهم يساوي تكلفة التعامل مع 3-4 أطفال أسوياء ، ولهذا فإن الأسر تعجز عن مجابهة هذه التكاليف الباهظة بشكل كلي ومعالجتها بصورة جذرية ، مما يجعل معاناة الطفل ذي التحدي الحركي وأسرته كبيرة جداً، لا سيما أن أكثر إصابات الإعاقة تكون في الأسر الفقيرة أكثر من الأسر الغنية ، لذا فإن بعض الأسر تهمل المعاق فيها حتى يأتيه القدر ، إما خوفاً من النظرة الاجتماعية اليها أو لقلّة الموارد المالية وفقر الأسرة ، متجاهلين أن الأطفال المصابين بتحدي حركي هم أسوياء في نواح أخرى ويشبهون الأطفال الأسوياء في النمو الفكري والعاطفي والاجتماعي إذا ما تم تعويض الحرمان الذي يسببه عجزهم .

ولتفادي ذلك لا بد أن تتجه برامج رعاية وتأهيل المعرض لتحدي حركي الى رفع المستوى المادي لهذه الأسر ، وتمويل الأسر الفقيرة بما يساعدها على الإعتناء بطفلها ذي التحدي الحركي وتنميته ، ويتم هذا من خلال تزويد الأسرة بالوسائل المساعدة لهذا الطفل إضافة الى تأهيل الأسرة وتدريبها ، وتوضيح كيفية التعامل معه ، والتعريف بأهم إحتياجاته الضرورية .

تسعى الحكومة اليمنية الى تسهيل وتعزيز عمليات التأهيل المجتمعي بذوي الإحتياجات الخاصة بشكل عام وذوي التحدي الحركي بشكل خاص من خلال القوانين والقرارات أنفة الذكر والتي انطلقت في اتجاهين هما :-

1- التأهيل والرعاية الصحية والوقاية .

2- التأهيل والرعاية التنموية مهنيًا واجتماعياً .

إن الهدف من تأهيل ذوي التحدي الحركي هو مواكبة مسيرة التنمية، وليسهل عليهم إعالة إنفسهم مادياً للتقليل من حدة الفقر بين أوساط هذه الفئات ، وتشتريك في عملية التأهيل العديد من المؤسسات والمراكز والهيئات الحكومية والعالمية كمنظمة اليونسيف واليونسكو ومنظمة العمل الدولية وكذلك منظمة الصحة العالمية . وفي هذا المجال تبنت المنظمة السويدية لرعاية الأطفال (رادابرنان) مشروع التأهيل المجتمعي كأستراتيجية عمل بهدف توفير الدعم والتدريب للأطفال ذوي الإحتياجات الخاصة وأسرههم في إطار المجتمع المحلي وذلك بالتعاون مع وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية والمؤسسات الصحية والتربوية والتدريب المهني لذوي التحدي الحركي والجمعيات المختلفة ، وبدء في هذا البرنامج منذ سنة 1993م في محافظتي تعز ولحج وقد وصل الآن إلى محافظات أبين وعدن وإب ولا يزال مستمراً في التوسع والتطوير ليشمل جميع مدن وقرى الجمهورية ، ويسعى المشروع الى تحقيق تسع غايات في إطار مجتمع الأطفال ذوي الإحتياجات الخاصة من المهد وحتى سن الثامنة عشرة وهي<sup>(15)</sup> :-

1- تحقيق الدمج الاجتماعي للطفل ذي الإحتياجات الخاصة في مجتمعه .

2- نشر الوعي وتعزيز المواقف الإيجابية في المجتمع نحو الأطفال ذوي الإحتياجات الخاصة مع التركيز بشكل خاص على الأطفال .

3- إشراك المجتمع في عملية الاستفادة من المشروع وعملية اتخاذ القرار بالإضافة الى نشاط الأطفال ذوي الإحتياجات الخاصة في مجتمعهم .

4- التحسين النوعي لحياة الأطفال ذوي الإحتياجات الخاصة من خلال التدريب والمدرسة واللعب وتكوين الصداقات .

- 5- تطوير نموذج مشروع التأهيل في إطار المجتمع وربطه بالخدمات العامة القائمة في اليمن .
- 6- تمكين وإعطاء الصلاحية للمجتمع في التعاون مع وزارة التأمينات والشؤون الاجتماعية للعمل المشترك في توفير نظام دعم متكامل للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة.
- 7- تطوير التدريب للمهتمين في التأهيل في إطار المجتمع .
- 8- مساعدة الناس في نشر المعلومات عن التأهيل في إطار المجتمع وتوصيل الخدمات.
- 9- تشجيع أولياء أمور الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة للمساهمة الفعالة في أعمال التأهيل في إطار المجتمع .

من هذه الغايات يتضح لنا أن هذا البرنامج يستهدف تعديل وتطوير موافقة المجتمع المحلي الذي يعيش فيه الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة فهذه المواقف اما أن تكون سلبية فتخلق حالة من الاحباط وبالتالي العجز للأطفال من ذوي الاحتياجات الخاصة تجاه مختلف المواقف التي يمرّون بها ، أو تكون ايجابية فتحدث نوعاً من التغيير الايجابي لمثل هؤلاء الأطفال وبالتالي يستطيع أن يكتسب خبرات مختلفة يوظفها قدر المستطاع لصالحه ولصالح مجتمعه . وهذا هو ما يسعى اليه مشروع التأهيل المجتمعي (CBR) الذي استهدف جميع فئات المجتمع بدءاً من الأسرة والأصدقاء والمحيطين بالمدرسة والمدرسين والزملاء . وكان من أهم الأعمال التي نفذها هذا المشروع ما يلي:-

- 1- القيام بتوفير احصائيات عن أعداد وأنواع الاعاقة في المناطق التي استهدفها المشروع من خلال المسح الميداني الشامل من منزل إلى آخر في تلك المناطق شكل(1) و(2) .
- 2- تمكن البرنامج من تسليط الضوء على حق الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة في التعليم ودمجهم في المدارس العامة وذلك من خلال التنسيق مع وزارة التربية والتعليم حول وضع استراتيجية للتربية الشاملة في الجمهورية اليمنية . وكانت النتيجة أن وافقت الوزارة في عام 1998م على البدء في عملية التربية الشاملة إذ بدأت بمشروع استرشادي بالتربية الشاملة في (15) مدرسة موزعة على ثلاث مناطق من مناطق مشاريع تأهيل المجتمعي الواقعة في أبين ولحج وتعز ، وقد التحق بهذه المدارس (723) طفلاً وطفلة من أصل (1032) طفلاً وطفلة من ذوي الاحتياجات الخاصة بهذه المحافظات شكل (3).

إلا أن ما يدعو إلى القلق أن نسبة الاناث الملتحقات بالمدرسة لا يتعدى (35%) فقط من اجمالي الاناث ذوات الاحتياجات الخاصة أي أن (65%) منهن غير ملتحقات بالمدارس بينما نجد أن هذه النسبة مرتفعة بين الذكور .

- 3- فيما يخص عدد الأطفال المعرضين لتحدي حركي ، بلغ عدد المسجلين لبرنامج التأهيل المجتمعي حتى عام 1999م حوالي (77) طفل وطفلة في المناطق المستهدفة . وقد صنفت أنواع إعاقتهم الحركية إلى الأنواع المبينة في الشكل (4)
  - 4- إيجاد ما يسمى بنظام الإحالة ويقصد به التعاون مع وزارة الصحة وجعلها أكثر إدراكاً للقضايا الصحية التي تحيط بالأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة مع التركيز بشكل خاص على الحاجة بالإضافة إلى تسهيل الاستفادة من الخدمات الطبية ومن توفير الأجهزة المساعدة كالكراسي المتحركة والأدوات المساعدة على المشي والسماعات والنظارات الطبية .... وغيرها .
- إن هذا البرنامج بما يحويه من أهداف وغايات وكذلك برامج التأهيل، جميعها تهتم بالجوانب النفسية والاجتماعية والتدريب المهني، وتغفل جانباً مهماً جداً ألا وهو إمكانيات ذوي التحدي الحركي ومدى مناسبتها وتكيفها مع المنشآت العمرانية .

### متطلبات المعرضين لتحدي حركي في الفضاءات والفراغات العمرانية

إن عملية إدماج الطفل ذي التحدي الحركي في محيط مجتمعه ليست بالعملية السهلة ، لذا لا بد من الاتجاه الى إيجاد نوع من التقارب المادي بين هذا الطفل والبيئة التي يعيش فيها مع أقرانه من الأطفال الذين لا يعانون من تحدي حركي ، إذ أن التقارب يعمل على تألف أكثر ، بل ويساعد بصورة أفضل على تفهم السلوكيات المختلفة للأطفال من ذوي التحدي الحركي مع غيرهم ، ولن يتم ذلك

بعزل هؤلاء الأطفال فحسب ، بل يتم عند دمجهم في المدارس أيضاً ، لا سيما في قاعات الدرس وفي ساحات اللعب ، وكذلك في مختلف أنشطة الحياة اليومية ، بدءاً من دار الحضانة ورياض الأطفال ثم المدرسة فمؤسسات المجتمع بأكمله .

إن عملية الدمج لا تتم بالتأهيل النفسي والاجتماعي فحسب ، كما أنها لا تتم بالسماح لهم بارتداد المدارس والمؤسسات والمعاهد التي يرتادها الأطفال العاديون لهدف تأهيلهم مهنيًا حتى يصبحوا قادرين على إعالة أنفسهم، بل يتزامن ذلك مع الاهتمام بتكثيف التصاميم المعمارية والهندسية المختلفة للمدارس والمعاهد والمرافق المؤسسية، وفضاءات الشارع وغيرها من الفراغات العمرانية مع متطلباتهم الحركية لتساعدهم في عملية تنقلهم فيما بين هذه الفراغات والمؤسسات بسهولة ويسر ، لأن ذلك يؤدي الى نوع من التقارب الاجتماعي بين الأطفال المعرضين لتحد حركي والأطفال العاديين ، كما أن هذا التقارب يؤدي الى إنشاء جيل قادر على المشاركة الفعلية والناجحة في مجالات التنمية وإعمار المجتمع وبهذا يتحقق هدف جميع برامج التأهيل .

إن معرفة متطلبات الأطفال المعرضين لتحد حركي في هذه المنشآت قد جعلت الباحث تسعى الى استطلاع آراء بعض هؤلاء الأطفال حول هذه المتطلبات بسؤالهم عن إحتياجاتهم بدءاً من المسكن فالمدرسة فالشارع وكذلك المؤسسات المختلفة في المدينة ، لقد أجمعت الاجابات على أنهم يواجهون صعوبات في الوصول الى المنشآت المختلفة بسبب عدم وجود مساعدين دائمين لهم يساعدونهم في تخطي الحواجز المعمارية، ولهذا السبب فهم لا يذهبون مثلاً الى الزيارات الاجتماعية أو الى المدارس أو المعاهد كما أنهم لا يخرجون الى الأسواق ولا يذهبون الى حدائق الألعاب والأندية الرياضية ، ناهيك عن نظرات الشفقة والعطف من جهة، الى جانب نظرات الإستخفاف من بعض أفراد المجتمع وبهذا يتحقق هدف جميع برامج التأهيل .

كما أن التصاميم المعمارية لبعض مؤسسات الدولة تحول دون الذهاب اليها أو مراجعتها حتى لو كانت الحاجة الى ذلك ملحة جداً كإجراء بعض المعاملات التي يتطلبها الطفل ذي التحدي الحركي كالإلتحاق بالتعليم في المدارس أو في معاهد التدريب المهني .... الخ .

ولفهم وإدراك أهمية تكييف هذه المنشآت سيتم مناقشتها وفقاً لمبادئ التخطيط الحضري للمدن ولإستخدامات الأرض المختلفة ، إذ تهدف جميع التصاميم والتخطيط الحضري إلى خدمة الإنسان لكونه العنصر الثابت في عملية التخطيط الحضري فمن أجل خدمته ورفاهيته تخطط المدينة، وتوضع لها التصاميم المختلفة ، لذا جاء الإهتمام بالعلاقة بين المدينة وتخطيطها وتصاميمها المختلفة ، وبين أفراد المجتمع بمختلف فئاته وشرائحه، وحاجات كل هؤلاء الأفراد المتعددة، وهذا هو ما تهدف اليه الدراسات الحديثة لتخطيط المدن .

لقد أثر التطور العلمي في الكثير من الفاهيم والمعايير التخطيطية والتصميمية للفضاءات الحضرية ، كما أثرت الدراسات الأنثروبولوجية والاجتماعية والنفسية في التصاميم المعمارية، وأدت إلى ظهور إتجاه يهتم بدراسة السلوك الإنساني مع التركيز على مستخدم الفضاء الحضري ومدى تلبية ذلك الفضاء لحاجاته ، وقد نادى بذلك العديد من المخططين والمهندسين المعماريين<sup>(16)</sup> ، وتبينته المناهج الحديثة في دراسة جغرافية المدن لا سيما المنهج السلوكي الإدراكي الذي ينظر الى المدينة بوصفها شرائح تراتبية اجتماعية واقتصادية ونفسية ، ويحدد كيفية تفاعل السكان مع مكونات الحيز الحضري وفقاً للسلوك الذي يتبعه هؤلاء السكان في اختيارهم للمواقع المختلفة في المدينة<sup>(17)</sup> ، ولن نخوض هنا في التفاصيل الهندسية والتصاميم المعمارية لتخطيط المدينة بل نتطرق لما ينبغي أن تحتويه هذه المخططات والتصاميم الحضرية حتى تصبح مناسبة للأفراد ذوي الإحتياجات الخاصة، على أن تراعي هذه التصاميم والمخططات المقياس والمظهر الإنساني في شكل البيئة الحضرية ، حتى يسهل الإتصال بين البيئة الحضرية الفيزيائية (المبنية) وبين ساكنيها سواء كانوا من ذوي الإحتياجات الخاصة أو غير ذلك.



## أولاً: المتطلبات الفراغية في الوحدات السكنية

بعد المسكن أول وحدة معمارية يتعامل معها الطفل المعرض لتحدي حركي وفيه يحدث أول تفاعل اجتماعي بينه وبين أفراد الأسرة ، لذا ينبغي أن يتناسب تصميم المسكن الذي يعيش فيه هذا الطفل مع قدرته على الحركة والانتقال سواءً بمفرده أو بواسطة أجهزته المساعدة ، حتى يصبح معتمداً على نفسه .

فالمدخل لا بد أن يكون واسعاً كي يسهل عليه الخروج والدخول من خلاله بواسطة الكرسي المتحرك أو العصى المساعدة ، وإذا كان المدخل مرتفعاً فينبغي عمل منحدر الى جوار الدرج ، وتوضع المقابض في متناول يد الفرد ذوي التحدي الحركي قبل الفرد السليم ، وكذلك الحال مع أبواب الغرف ومرافق المنزل المختلفة، والردهات والممرات التي تكون واسعة بما يكفي، كما تزود الجدران بمقابض مسانده للتحرك.

أما المرافق فينبغي ان تكون بمساحة كافية لتحرك المعرض لتحدي حركي بأجهزته المساعدة وتكون محتوياتها في متناول اليد سواءً كان ذلك بالنسبة للمطبخ أو دورات المياه، مع مراعاة أن تفتح الأبواب الى الخارج، حتى يسهل إغاثة المعرض لتحدي حركي عند حدوث مكروه له، ولا سيما أبواب دورات المياه ويراعي كذلك أن يكون تأثيث المسكن بما يتلائم وحاجات هذا الفرد كي لا تحد من تحركه في أرجاء المسكن .

إن هذه التسهيلات تساعد في عملية إتصال الفرد ذي التحدي الحركي مع أفراد أسرته كما أنها تدمجه معهم في فعاليات الحياة اليومية داخل المنزل الأمر الذي يساعد في سهولة دمجهم بالمجتمع المحيط به .

ومن خلال الإلتقاء ببعض الأطفال المعوقين حركياً وسؤالهم عن مدى تواجد مثل هذه التسهيلات في مساكنهم أفاد أغلبهم ولا سيما شديدي الإصابة بأن مثل هذه التسهيلات غير متوفرة في مساكنهم وأنهم يحتاجون الى مساعدة أحد أفراد الأسرة للإنتقال من مكان الى آخر داخل المنزل وهذا يؤدي الى وجود صعوبة في ذلك وبالتالي فإنهم يبقون في غرفهم الخاصة لفترات طويلة ولا يشاركون بقية أفراد أسرهم في الفعاليات اليومية داخل المنزل ، الأمر الذي يؤدي إلى التباعد بينهم وبين أفراد أسرهم ويدفعهم الى الميل نحو الإنطواء والعزلة وعدم التكيف مع المجتمع المحيط به ويزيد ذلك في الأسر التي لا تملك الوعي والإدراك الكافيين بما ينبغي أن يكون عليه التعامل مع الطفل ذي التحدي الحركي .

## ثانياً: المتطلبات الفراغية في المؤسسات التعليمية:

مما لا شك فيه أن التعليم ركيزة أساسية لدمج المعرضين لتحدي حركي في المجتمع، لأن ذلك يساعدهم في تحقيق حياة فاعلة ومستقلة، وقد تبنت منظمة اليونسكو قضية تعليم ذوي الإحتياجات الخاصة عن طريق أنشطة وبرامج للتربية المختصة ، ضمن مدارس ومعاهد متخصصة في العديد من الدول العربية ومنها اليمن .

إلا أن هذه المدارس والمعاهد قد أختصت بها المدن الكبرى وحرمت منها المناطق الريفية ، كما أن الدراسات تذكر أن المساعدة التعليمية والاجتماعية عن طريق هذه المدارس لا يحظى بها الا 30% فقط من ذوي الإحتياجات الخاصة في العالم ، ومن هذا المنطلق ناشد مؤتمر جومتين 1990م حول التعليم للجميع المعنيين في جميع دول العالم الى منح عناية خاصة لحاجات التعليم لهذه الشريحة من المجتمع واتخاذ الإجراءات اللازمة لتأمين فرص تعليمية متكافئة لجميع فئات ذوي الإحتياجات الخاصة ، باعتبارهم جزءاً من النظام التربوي ، فكان التوجه العالمي نحو الإقرار بالحاجة لدمج ذوي الإحتياجات الخاصة في التعليم النظامي أو ما يعرف بالمدرسة الجامعة، وهي محاولة لمساعدة هؤلاء الأطفال عن طريق تطويرهم اجتماعياً أو عقلياً من خلال التفاعل مع أقرانها ، ومحاولة لبناء توجهات ايجابية لتغيير المدارس العادية وتشجيعها كي تتخذ أساليب أكثر مرونة تمكناها من تقديم التعليم للجميع ، ف جاء مؤتمر سلامنكا 1994م حول تربية ذوي الإحتياجات الخاصة : الغرض والنوعية ، وأقر مفهوم المدرسة الجامعة ، ووضع الأطر والمبادئ والأسس

للتعليم الجامع .

وفي هذا الإطار سعى مكتب اليونسكو الأقليمي للتربية في الدول العربية بالتعاون مع المنظمة السويدية لرعاية الأطفال ، والمنظمة الإسلامية للتربية والثقافة والعلوم لعقد المؤتمر العربي الإقليمي حول إدماج ذوي الاحتياجات الخاصة في التعليم النظامي في بيروت خلال الفترة من 7-10 مايو 2001م<sup>(18)</sup> ، أما اليمن فقد بادرت الى تطبيق التربية الشاملة من خلال برنامج تبنته وزارة التربية والتعليم وشمل على تكييف المدارس لاستقبال الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة من خلال تغيير طرق التدريس وتغيير المواقف التعليمية والطلاب ، ونفذت هذه التجربة في أربعة عشر مدرسة من مدارس محافظات لحج وأبين وتعز، وتم إدماج 331 طفلاً و 49 طفلة من ذوي الإعاقة في الصفوف الدراسية لهذه المدارس<sup>(19)</sup> ، كما أن هناك توسعات أخرى في قية محافظات الجمهورية اليمنية لهذا النوع من التربية الخاصة بالأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة ، والجدير بالذكر أن هذا البرنامج يهدف الى تطويع طرائق التدريس والمدرسين والمواقف التعليمية فقط، دون الأخذ بعين الاعتبار تكييف المبنى المدرسي ليصبح الطفل من ذوي الاحتياجات الخاصة قادراً على الوصول الى الفعاليات التعليمية المختلفة، الأمر الذي وقف حجر عثرة أمام الكثير منهم في مواصلة المسيرة التعليمية ، فعند تتبع الأسباب التي تؤدي بهؤلاء بالأطفال الى ترك المدرسة نجد أن أهمها هو عدم قدرتهم على الإعتماد على أنفسهم والانخراط مع أقرانهم في الفعاليات التعليمية المختلفة نظراً لصعوبة تحركهم داخل الفصول أو الانتقال الى المعامل والمكتبات وساحات اللعب وقاعات الأنشطة المدرسية الأخرى .

ومن أجل ادماج الأطفال المعرضين لتحدي حركي في المدرسة مع أقرانهم من الأطفال العاديين ينبغي أن تكيف هذه العناصر بما يتناسب واحتياجات الأطفال جميعهم ، وبما يسهل على الكل الحركة والتنقل فيما بين العناصر المختلفة لأداء الأنشطة المتنوعة في المدرسة، لقد تم نشر العديد من المعايير المعمارية في بلدان عدة وتعلقت أساساً بالتنقل العمودي والأفقي المتمثل في وجود مصاعد أو مسطحات مائلة (منحدرات)، وتوسيع عرض الأبواب ووجود القضبان للاتكاء عليها، مع وضع مقابض للأبواب، وتخصيص دورات المياه وكذلك المعامل والمكتبات، لجعلها في متناولهم بسهولة ويسر وعند البحث عن مثل هذه المعايير في اليمن ، على اعتبار أن اليمن إحدى الدول العربية التي أخذت مبدأ التربية الشاملة ، لم تجد الباحثة ما يدل على وجودها ، سواء في وزارة التربية والتعليم أو في الجهات ذات العلاقة، فعمدت الى الاسترشاد ببعض المعايير التي وضعت في جمهورية مصر العربية من أجل تصميم المدارس الخاصة بالمعوقين<sup>(20)</sup> ، وهي لا تتباين كثيراً عن المعايير في أي منطقة أخرى، نظراً لتشابه ظروف المنطقة العربية ، ولأن احتياجات المعرضين لتحدي حركي واحدة اينما كانوا ، كما أن هذه المعايير لن تتغير كثيراً فيما إذا طبقت في مدارس التعليم النظامي ، إذ سيتم أخذ المناسب منها لتضاف الى المنشآت التعليمية للمدارس والمعاهد سواء لمرحلة التعليم الأساسي أو الثانوي ، وكذلك التعليم الجامعي ، لأن إضافتها لا تؤدي الى تغيير في العناصر المعمارية للمنشآت القائمة أو التي ما زالت تحت الإنشاء، كما أن تكلفتها غير باهظة مقارنة بالهدف المرجو منها ، وهو الدفع بعملية الدمج للأطفال المعرضين لتحدي حركي ومن أجل تألفهم مع البيئة المحيطة بهم وكسر الحاجز بينهم وبين أقرانهم لينشأوا أفراداً متكيفين مع المجتمع الذي يعيشون فيه ، ومتوازنين فكرياً واجتماعياً ومؤهلين تأهيلاً متكاملاً . ويمكن إيجاز هذه المعايير فيما يلي :-

#### 1- فضاءات القاعات والحجرات المختلفة :

يحتاج الفرد ذو التحدي الحركي الى مساحات إضافية ليستطيع التحرك من خلالها بواسطة أجهزته المساعدة سواء الكرسي المتحرك أو العصا أو المساند ، وتتباين هذه المساحات حسب نوعية الجهاز المساند ، ففي مجال الحركة اللازمة لمستخدمي الكراسي المتحركة ينبغي الا تقل المسافة بين حدود الكرسي المتحرك وبين سطح أي عائق عن 0,5 متر ، أما في حالة الإنعطاف أثناء الحركة في الحجرات أو الممرات فيحتاج مثل هذا الفرد الى المساحات التالية شكل (5-أ):-

(أ)  $1.40 \times 1.40$  م في حالة الدوران بزواوية 90 درجة .

(ب)  $1.40 \times 1.80$  م في حالة الدوران بزاوية 180 درجة .

(ج) دائرة قطرها من 1.50 م : 1.70 م .

وفي مجال الحركة اللازمة لمستخدمي العصا : يكون عرض مجال الحركة 80 سم ويفضل عادة أن يكون 90 سم.

أما الحركة اللازمة لمستخدمي مساند المرفق فإن مجال حركته تكون 90 سم، وتزيد هذه المساحة لمستخدمي مساند الأبط إذ يحتاج إلى 95 سم شكل (5-ب).

#### ردهات الدخول والممرات الداخلية :

(أ) ينبغي أن لا يقل عرض الممر عن 1.20 م وأن تكون فتحات أبواب القاعات والحجرات المختلفة متقابلة ، كما يفضل أن يصل عرضه إلى 1.80 م لأن الممر سيستخدم من قبل المعرضين لتحد حركي وغيرهم .

(ب) تزويد جوانب الممرات (بدرزين) أو مقابض على ارتفاع 90 سم ، وتبعد عن الحائط مسافة 05 م ، كما لا يزيد قطر المقبض عن 04 م .

(ج) ينبغي أن تكون الممرات جافة وخالية من المواد التي تساعد على الإنزلاق وأن تخلو من الحواجز .

(د) إذا كان الممر يتفرع لعدة طرق ويؤدي كل منها إلى مكان مختلف ، توضع خطوط ملونه وكذلك لوحات مكتوبة ، كوسيلة لإرشاد الفرد ذي الاحتياج الخاص لهذه الأماكن .

#### 3- السلالم والمنحدرات :

تزود الأبنية المدرسية ولا سيما التي تحتوي على أكثر من طابق بمنحدرات إضافة إلى السلالم ، لأن السلالم تستخدم من قبل الأطفال غير المعاقين وكذلك الأطفال المعاقين المستخدمين للعصي والعكاكيز ، بينما المنحدرات تستخدم من قبل الأطفال المعاقين المستخدمين للكراسي المتحركة . لذا يراعى في الأسس العمرية عند إنشاء هذه المنحدرات ما يلي:-

(أ) أن لا يزيد نسبة ميل المنحدر من 1- 12 .

(ب) تكون أقصى مسافة أفقية للمنحدر 9 م .

(ج) تزويد المنحدر ببسطات (بعد الـ 9م) وبعرض يساوي عرض المنحدر (1.80م).

(د) وضع دربين من جهة واحدة إذا قل عرض المنحدر عن (1م) عندما تكون نسبة الميل 1-20 ، أو من جهتين إذا زاد العرض عن متر واحد ونسبة الميل 1-12 مع مراعاة أن لا يقل ارتفاع الدربين عن 84 سم ولا يزيد عن متر واحد من سطح المنحدر ، وكذلك زيادة طول الدربين مسافة 30 سم عند بداية ونهاية المنحدر .

(هـ) أن تكون أرضية المنحدر ذات سطح خشن غير قابل للانزلاق ، مع وضع ألوان وإشارات فسفورية عليه .

#### أما السلالم فيراعى فيها الآتي:-

(أ) أن تكون متسعة ولا يقل عرضها عن 2.5 م .

(ب) تثبيت دربين على جانبيها تبعد عن الحائط مسافة 5 سم وعلى ارتفاع 90 سم وبسماكة لا تزيد عن 4 سم .

(ج) تترك مسافة في حالة وجود أبواب مفتوحة مباشرة عن السلالم لا تقل عن 80 سم أمام هذه الأبواب .

(د) توحيد جميع ارتفاعات القائمة والنائمة وأن تكون أسطح النوائم ذات ملمس خشن مانعة للانزلاق .

(هـ) أن لا يقل عرض النائمة عن 30 سم . أنظر ملحق (أ) .

#### 4- الفضاءات الخارجية :

تشتمل هذه الفضاءات على فناء المدرسة وساحات اللعب التي يراعى عدم فرشها بالرمل الخشن بالكامل ، لأن ذلك يعيق الحركة عليها ، لذا لا بد من وجود ممرات مرصوفة توصل ما بين الأماكن المختلفة في الفناء ، كما ينبغي أن تصمم ساحات اللعب المختلفة مثل ملعب كرة الطائرة أو كرة

المضرب وكذلك تنس الطاولة وغيرها من الساحات بما يتناسب مع الطفل المعرض لتحد حركي وغيره من الأطفال ، وأن تكون مرصوفة رصفاً جيداً يساعد على حركة الطفل المعرض لتحد حركي وتسهل عليه ممارسة الأنشطة الرياضية مع بقية زملائه .  
أما العناصر المعمارية الأخرى كالأبواب والشبابيك والأرضيات والجدران وهي عبارة عن عناصر مكتملة ولكنها أساسية لأكمال المعايير السابقة فإنه لا بد من مراعاة ما يلي:-

### 1- الأرضيات :

- ( أ ) أن تكون الأرضيات ثابتة غير قابلة للانزلاق ويفضل اختيار بلاط ذي ألوان فاتحة لتخفيف ظهور آثار عجلات الكراسي المتحركة فوقه .  
ب ) استخدام المنحدرات عند وجود فرق في المنسوب بين المستويات المختلفة بميل لا يزيد عن 1-12 .

### 2- الجدران :

- ( أ ) ينبغي أن تكون الجدران مبنية من مواد تسمح بتثبيت مقابض أو دريزين لتساعد المعرضين لتحد حركي في الانتقال بسهولة سواءً بواسطة الكراسي المتحركة أو العصي المفردة .  
ب ) توضع واقيات على الجدران عند الضرورة على إرتفاع يتراوح ما بين 15-40 سم وتكون بسمك 1سم .  
ج ) تكون الزوايا البارزة المتقابلة بشكل دائري .

### 3- الأبواب :

- ( أ ) يراعى عدم استخدام الأبواب المتأرجحة أو الدورانية أو القابلة للطي .  
ب ) يفضل إضافة مقبض يد أفقي على طول الباب وبارتفاع مقبض الباب الرئيسي ، وذلك لمساعدة مستخدمي الكراسي المتحركة ، كما تثبت هذه المقابض على ارتفاع لا يقل عن 1م من الأرضية .  
ج ) تستخدم الأبواب المنزلقة لا سيما على المداخل الرئيسية وتزود هذه الأبواب بمقابض من الجهتين ، ويكون عرضها من 80-90 ولا يقل عن ذلك .  
د ) تفتح أبواب دورات المياه عادة الى الخارج ولا تكون غير ذلك .

### 4- النوافذ :

- ( أ ) تكون النوافذ على ارتفاع 60سم حتى تسمح بالرؤية الى خارج المبنى ، لا سيما لمستخدمي الكراسي المتحركة ، مع توفير الحامية من السقوط بأن يكون الجزء السفلي من النافذة على ارتفاع 85سم من الأرضية وأن يكون ثابتاً غير قابل للفتح .  
ب ) أن تكون وسائل التحكم في النوافذ على ارتفاع يسهل الوصول اليه ، ولا يزيد 1.35م .  
ج ) تجنب استخدام النوافذ المنزلقة رأسياً لصعوبة فتحها وإغلاقها .  
إن إضافة هذه العناصر الى المباني القائمة لن يكلف الشئ الكثير كما أن مراعاتها في تصاميم المباني التي ما زالت تحت الإنشاء لن يغير شيئاً يذكر في التصميم الأساسي للمبنى، لذا لا بد من وقفة جادة أمام هذا الموضوع حتى يتحقق هدف الإدماج بالكامل لهؤلاء المعوقين في المدارس وبالتالي تحقيق التربية الشاملة لهم . انظر ملحق (2).

### ثالثاً: المتطلبات الفراغية في المباني والمؤسسات العامة :

إن الأطفال المعرضين لتحد حركي عندما يكبرون سيساهمون مع أقرانهم من الشباب في عملية البناء والتنمية والتطوير وذلك لن يتم الا عند تنشئتهم التنشئة الصحيحة ، وتأهيلهم للعمل الذي يتناسب مع قدراتهم ، وحتى يتحقق ذلك لا بد أن نضع في الاعتبار اليوم قبل الغد بأن هؤلاء الأطفال لا بد أن يرتادوا المباني العامة ، سواءً للعمل فيها أو عند مراجعتها لسبب من الأسباب ، لذا لا بد أن تعدل تصاميم هذه المباني بما يتناسب وحاجات هذه الفئة لأنها جزء من المجتمع ، كما يراعى في هذه التعديلات ما تم وضعه من معايير في المباني التعليمية مع اختلاف بسيط يتمثل في

أن المباني العامة والمؤسسات لا بد وأن تحتوي على مصاعد تستخدم من قبل المعرضين لتحركي ، لذا ينبغي مراعات المعايير التالية عند تصميمها :

### 1- نوعية المصاعد :

- ( أ ) استخدام مصاعد هيدروليكية لضمان وقوفها بدقة عند المستوى المطلوب .  
( ب ) ترك مسافة لا تقل عن  $1.50 \times 1.50$  م أمام المصعد حتى يسهل استخدامه من قبل مستخدمي الكراسي المتحركة ، وتزداد المساحة الى  $1.80 \times 1.80$  م في الطوابق الأرضية

### 2- عربة المصعد :

- ( أ ) تزويد جدرانها الجانبية والخلفية بمساند أفقية على ارتفاع 1م فوق أرضية المصعد.  
( ب ) أن تكون جدرانها مقاومة للصدمات الناتجة عن الكراسي المتحركة .  
( ج ) أن يتراوح عمقها من 1.40 : 1.80 م ، وعرضها من 1.10 : 1.80 م .

### 3- أبواب المصاعد :

- ( أ ) لا يقل عرض الباب عن 80سم ، ويفضل أن يكون 1م .  
( ب ) أن تتوفر إمكانية فتحه يدوياً .  
( ج ) لا تزيد سرعة إغلاق  $0.30$  م/ث :  $0.50$  م/ث .

- ( د ) أن تستخدم خلايا كهروضوئية للتحكم في فتح الباب .

### 4- أزرار التحكم والإشارات الدالة في المصاعد :

- ( أ ) أن تكون في مكان ظاهر ليسهل الوصول إليها ، كما لا يقل قطرها عن 30م وتوضع بترتيب أفقي بارتفاع لا يزيد عن 1م .  
( ب ) تزود عربة المصعد بجرس وتلفون يعمل ببطارية خاصة في حالة انقطاع التيار الكهربائي  
( ج ) لا يزيد ارتفاع وحدة التحكم عن 1.60م ويفضل ان تتراوح ما بين 1.30 : 1.40 م .  
( د ) يزود المصعد بإشارات ضوئية وصوتية كاملة للدلالة عن حركته واتجاهها حتى يسهل على ذوي الاحتياجات الخاصة التأقلم مع المصعد وتجهيز نفسه للعودة أو النزول .  
أنظر ملحق (3) .

### رابعاً : المتطلبات الفراغية في فضاء الشارع

يمكن تعريف الشارع بأنه ذلك الحيز من الفضاء الذي يحتوي على عدد من الممرات أو المسارات ويمتد ما بين خطين من الكتل العمرانية، وتقسم هذه الممرات الى ممرات للمشاة وممرات للمركبات<sup>(21)</sup>

أما وظيفة الشارع الرئيسية فهي القيام بعملية الربط ما بين الفعاليات المختلفة، إذ تتركز على هذا الفضاء جميع استخدامات الأرض السكنية والتعليمية والصحية والترفيهية والحكومية ... وغيرها من الاستخدامات التي تمارس فيها الفعاليات والانشطة المختلفة .

إن تصميم مسارات الشارع تتم وفقاً لوسائل النقل المتحركة وكذلك احتياجات المشاة، غير أن التقدم التكنولوجي الذي حدث في وسائل النقل جعل المدن تعاني من مشكلات كبرى في شوارعها، ممثلة في الازدحام والتلوث الناتج عنها . لقد أصبحت إمكانية الوصول من مكان الى آخر تمثل مشكلة كبيرة لأفراد المجتمع، ناهيك عن صعوبة ذلك على ذوي الاحتياجات الخاصة ، بل أصبحت هذه الوسائل تساهم في حدوث الإعاقة لعدد كبير من افراد المجتمع جراء حوادث المرور في الشوارع ، من هنا كان لزاماً ان يتم تصميم الشوارع وفق احتياجات الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة وغيرهم ، وذلك من خلال مراعاة التالي :-

- 1- **المسارات :-** تخصيص مسارات خاصة بهم على جوانب الشوارع ليستطيعوا السير عليها بأدواتهم المساعدة ، كما أنها توفر لهم عامل الأمن والأمان أثناء انتقالهم من مكان لآخر وتكون هذه المسارات بعرض يتناسب مع الأجهزة المساعدة ليسهل مرورها على جانبي

الشارع ذهاباً وإياباً.

- 2- **محطات الانتظار:-** في الحالات التي لا يستعمل فيها وسائل نقل خاصة بذوي التحدي الحركي فيتم توفير بسطات خاصة في محطات الانتظار أو في المباني العامة، لتساعد في دخول هؤلاء إلى وسائل النقل سواءً بالكرسي المتحرك أو بالعصي المساعدة ، كما ترتفع هذه البسطة عن الأرض 62سم، وتكون بعرض 1.80م .
- 3- **التقاطعات :-** يجب أن تراعي تواجد الأفراد المعرضين لتحدي حركي في الشوارع ، واحتياجهم للانتقال من جهة الى اخرى في الشارع من خلال التقاطعات المسموح فيها بذلك ، فتكون فترة توقف السيارات في الاشارات الضوئية مناسبة لسرعة سير هؤلاء ووصوله الى الطرف الآخر من الشارع .
- 4- **مواقف السيارات:-** تخصص في مواقف السيارات مساحة لسياراتهم الخاصة وتصمم بحيث تسمح لهم بالركوب وتكون كافية لدوران الكرسي المتحرك وتتوفر فيها الحماية من الرياح والأمطار. فإذا كان العرض المطلوب لوقوف سيارة مغلقة هو 2م فإن العرض المطلوب لركوب شخص يستعمل كرسي متحرك ومعه مرافق يتراوح ما بين 3 - 3.60م ، وطول الموقف لا يقل عن 5.10م .
- 5- **الأنفاق:-** في الانفاق المخصصة للمشاة يجب أن توجد منحدرات خاصة يتفق تصميمها مع احتياجات المعرضين لتحدي حركي من أن تكون بعرض وانحدار مناسبين وأن نثبت على احد جانبي المنحدر درابزين لمساعدة ذوي التحدي الحركي وان تكون السلالم بالشكل الذي يمكن استخدامه من قبل مستخدمي الكراسي المتحركة والعصي المساعدة.
- 6- **كباين التلفون:-** توجد عادة في فضاء الشارع بعض الخدمات التي تعد من أثاث الشارع مثل كباين التلفونات العامة ، ولمراعاة استخدامها من قبل ذوي التحدي الحركي يشترط أن:  
أ ) تكون بمساحة كافية لدخول الكرسي المتحرك الى الكابينة والتحرك داخلها .  
ب ) ان يكون باب الكابينة من النوع الذي يسهل فتحة ويستحسن ان يكون أوماتيكياً.  
ج ) ان يكون مستوى الرف الموضوع عليه التلفون على ارتفاع مناسب للشخص ذي التحدي الحركي الذي يستعمل الكرسي المتحرك وهو 90سم .  
د ) ان يكون طول الرف حوالي 90سم وعرضه 50سم .  
هـ ) ان يكون ارتفاع حجرة الكابينة 1.90م . أنظر ملحق (4).

#### خامساً : المتطلبات الفراغية في الحدائق العامة وأماكن اللعب

يرى المهتمون بالطفولة الى ان للعب دوراً هاماً في تنمية القدرات العقلية لدى الطفل فهو وسيلة لاكتشاف الطفل لذاته وقدراته المتنامية ، واداة دافعة للنمو إذ تتضمن أنشطته كافة العمليات العقلية، كما يعد وسيلة للتحرر من التمرکز حول الذات ، ووسيلة تعلم فعالة تنمي كافة المهارات الحسية والحركية والاجتماعية واللغوية والمعرفية والانفعالية وحتى القدرات الابتكارية ، هو كذلك مساحة لتفريغ الانفعالات، فضلاً عن أنه موقف طبيعي مهما تعددت وظائفه واستخداماته<sup>(22)</sup> .

والطفل المعرض لتحدي حركي لا يختلف حركياً عن الطفل السليم في احتياجه للعب ووسائله المختلفة، بل إن من حقه أن يحصل على نفس الفرص المتاحة للأطفال الآخرين في ممارسة الأنشطة الترفيهية والرياضية ، اذ لا يخفى على احد ما للرياضة من اثر فعال في تقوية الجسم والمحافظة على التوافق الحركي إضافة الى ما لها من فوائد اجتماعية ونفسية للفرد السليم والمعرض لتحدي حركي على حد سواء . ويرى العاملون في مجال الاعاقة ضرورة حث المعرضين لتحدي حركي على ممارسة الرياضة بانتظام ، اذ ان ذلك يساعد على نموهم، كما أن الرياضة تعمل على إعادة الاتزان النفسي للمعوق وتشجعه على إقامة علاقات اجتماعية مع المحيطين به، فهي أسلوب من أساليب الدمج في المجتمع وكسر الحاجز النفسي لديهم . ولتحقيق ذلك لا بد أن تتناسب الفراغات المخصصة للعب سواءً في المدرسة أو في الأندية أو في الحدائق العامة بما يتناسب وقدرات الأطفال المعرضين لتحدي حركي وغيرهم، ولا يتم ذلك إلا إذ تحققت سهولة الوصول الى

فعاليات الانشطة الرياضية المختلفة ، اضافة الى مناسبة الأجهزة الرياضية وأجهزة اللعب بما يتناسب وقدرة المعاقين ويحقق لهم المشاركة مع أقرانهم في اللعب أو الرياضة ، ويسهل عليهم ممارسة هواياتهم الرياضية الفعالة . لذا فعند تصميم الأندية الرياضية والحدائق العامة وساحات اللعب المدرسية لا بد ان نضع ذلك نصب اعيننا حتى يتحقق الدفع بذي التحدي الحركي لممارسة هواياتهم وتنميتها ونقله من مشاهد الى مشارك فعال .

### الفراغات العمرانية الخاصة بالمعرضين لتحدي حركي في مدينة صنعاء

لقد استهدفت هذه الدراسة التعرف على واقع الفراغات العمرانية في مدينة صنعاء من حيث تصميمها ومدى توافر المعايير العمرانية فيها لنتناسب مع حاجات الأطفال المعرضين لتحدي حركي. فتوجهت الباحثة أولاً إلى استقصاء آراء عينة من هؤلاء الأطفال عن هذه الفراغات ومدى تواجدها وقد توصلت إلى أن الأغلب منهم ولاسيما شديد العوق لا يعي ماذا تعنى هذه الفراغات ولا يعي أيضاً وجوب وجودها .

وعند سؤالهم عن كيف يتم انتقالهم من مكان إلى آخر أجابوا ان ما يحتاجون اليه هو مساعدة أحد أفراد الأسرة للانتقال من مكان الى آخر داخل المنزل ، وبالتالي فإنهم يبقون في غرفهم الخاصة لفترات طويلة ولا يشاركون أفراد اسرتهم في الفعاليات اليومية داخل المنزل ، الأمر الذي يؤدي الى التباعد بينهم وبين أفراد أسرهم ويدفعهم ذلك الى الميل نحو الانطواء والعزلة وعدم التكيف مع المجتمع المحيط بهم ، وتزداد حدة ذلك في الأسر التي لا تملك الوعي والإدراك بكيفية التعامل مع الطفل ذي التحدي الحركي لديها ، وينسحب هذا أيضاً على المدارس . إذ وجد أن عدد الأطفال من ذوي التحدي الحركي المسجلين في مدارس التعليم النظامي في أمانة العاصمة ضئيل جداً، ويعزى السبب في ذلك الى أن مباني هذه المدارس غير مهيئة لاستقبالهم ، حتى المدارس المبنية حديثاً ، إذ لم تراعى فيها المعايير والعناصر المعمارية التي يحتاجها الطفل ذي التحدي الحركي التي تتوافق مع المعايير السابق ذكرها، وكذلك هو الحال جلياً في أهم مباني الوزارات التي يتعامل معها هؤلاء الأطفال كمبنى وزارة التربية والتعليم ووزارة الصحة ووزارة التأمينات والشؤون الاجتماعية .. وجميع مكاتب هذه الوزارات ، وليس ذلك فحسب بل وحتى مباني جمعيات المعرضين لتحدي حركي أيضاً، إذ يجدون صعوبات جمة في التعامل مع تصاميمها ، ذلك لأنها لم تصمم وفقاً لاحتياجاتهم لان اغلبها مباني مؤجرة من الغير ويتم تغييرها بين الحين والآخر.

أما فضاءات الشوارع والخدمات المتوفرة فيه ومدى مناسبتها واحتياجات ذوي التحدي الحركي فإننا لم نجد اياً منها سواءً من حيث المسارات أو محطات الانتظار أو المواقف الخاصة بهم، وكذلك عناصر تأثيث الشارع<sup>(23)</sup> .

ويستثنى من ذلك نفق ميدان التحرير الذي روعي أثناء تصميمه وجود منحدرات في جميع الفتحات تتناسب مع مستخدمي الكراسي المتحركة ، كما أن السلالم أيضاً مناسبة في تصميمها لمستخدمي العصي والعكاز المساعدة، سواءً من حيث العرض أو الارتفاع أو وجود الدرابزين ، إلا أن ما يؤخذ عليها أن تبليطها كان من النوع الاملس .

كما أن فضاءات الأندية الرياضية والاجتماعية والمنشآت الثقافية والحدائق العامة لا تتلاءم في تصميمها ومحتوياتها مع احتياجات ذوي التحدي الحركي لممارسة هواياتهم المتعددة، وينطبق هذا على بقية المدن في الجمهورية اليمنية، مع أن جميع البرامج والمواثيق الدولية قد أكدت على أهمية مساواة الأفراد مع بقية أفراد المجتمع في جميع نواحي الحياة وأنه لن يتم ذلك الا بتطويع البيئة المادية وكسر الحواجز في المباني والشوارع ووسائل النقل التي تعيق المعرضين لتحدي حركي عن عملية الإدماج الكاملة .

لقد نصت إحدى التوصيات التي جاءت في ميثاق الثمانينات على ما يلي:-

( يجب أن يكون المجتمع مفتوحاً أمام أعضائه والمعوقين لهم الحق في استخدام جميع المباني المصممة لأغراض الجمهور العام كغيرهم من أفراد المجتمع . يحتاج المعوقون الى وسائل مواصلات أو نقل يمكن استخدامها داخل المجتمع وعليه يجب ان تتضمن أنظمة البناء والتصاميم

المجتمعية اشتراطات لتوفير مرافق للإسكان والتعليم والترفيه ووضع حوافز مالية لتعديل المباني والمرافق القائمة بما في ذلك الحواجز البيئية<sup>(24)</sup>.

كما طالبت الفقرات من 112 - 115 من برنامج العمل الدولي بالعمل من أجل جعل البيئة الطبيعية قابلة لأن يصل إليها الجميع بسهولة بما في ذلك الأشخاص الذين يعانون من حالات العجز المختلفة . ولذلك ينبغي للدول أن تنتهج سياسة قوامها مراعاة الجوانب المتعلقة بمدى سهولة الوصول عند تخطيط المستوطنات البشرية ... وبأن يتم تشجيع الدول الأعضاء على تبني سياسة تضمن للمعوقين الوصول الى جميع المباني والمرافق العامة الجديدة والمسكن ووسائل النقل العام حيثما كان ذلك ممكناً لا سيما عن طرق الإفادة من عمليات التجديد<sup>(25)</sup>.

وفي القانون اليمني تنبئ المشرع الى ذلك إذ جاء في المادة (10) من القانون رقم (16) لسنة 1999م الخاص برعاية وتأهيل المعوقين (ان على الجهات المعنية عند وضع التصميم والخرائط لإقامة الأبنية الرسمية العامة فتح الطرق وتوفير الاحتياجات والتجهيزات اللازمة وإزالة الحواجز التي تعيق حركة سير المعاقين، وتوفير الوسائل الإرشادية لتسهيل حركة سيرهم وتأمين سلامتهم). كما جاء في قرار مجالس الوزراء رقم (284) لسنة 2002م بشأن اللائحة التنفيذية للقانون السابق في الفقرات 9,8,6 من المادة (27) ما يلي :

ف/6 توفير القاعات والملاعب الرياضية الخاصة بالمعاقين.  
ف/8 : العمل عند وضع التصميم والخرائط لإقامة الأبنية الرسمية العامة على إزالة الحواجز التي تعيق سير المعاقين .

ف/9 : توفير الوسائل الإرشادية التي تسهل حركة المعاقين وتؤمن سلامتهم .

ومما يلاحظ على المواد والفقرات الواردة في القانون السابق ما يلي :-

- 1- لم تكن هذه المواد ملزمة للجهات التي قصدها ، ولم تكن معرفة لها .
- 2- لم تحدد نوعية التجهيزات ، كما لم تشر صراحة الى نوعية الحواجز التي لا بد من ازالتها .
- 3- ما ورد بخصوص القاعات والملاعب الرياضية ، أشارت الفقرة على توفير هذه القاعات الخاصة بذوي التحدي الحركي ، وليس دمجهم مع أقرانهم في القاعات والملاعب والأندية العامة وكذلك تسهيل وصولهم إليها .
- 4- تجاهلت فضاءات الشارع ووسائل النقل مع أنها أشارت الى ضرورة توفير الوسائل الإرشادية التي تسهل حركة ذوي التحدي الحركي، وتؤمن سلامتهم، ولم تحدد ايضاً نوعية الوسائل ولا اماكن تواجدها .
- 5- تجاهلت الفقرات السابقة الأبنية التعليمية وما ينبغي أن تكون عليه حتى يتحقق هدف الادمج

6- أهملت الفقرات البيئة السكنية للطفل المعرض لتحدي حركي ... وكذلك الحدائق العامة، مع أن بيئة السكن هي البيئة الأولى التي يتعامل معها هذا الطفل.

وخلاصة القول أن المشاركة الكاملة في المجتمع لهذه الفئة من أفرادنا لن تتم على نحو كامل وفعال ومتكافئ، الا اذا روعي مساواة جميع أفرادنا، وان يتم الغاء الحواجز المادية التي تقف حجر عثرة أمام هذه الفئة منه، على اعتبار أن لهم الحق كغيرهم في التمتع بجميع لحظات الحياة ومباهجها ولا بد من تعديل المباني والمنشآت القائمة وفقاً لاحتياجاتهم وأن نعمل على تغيير النظرة السائدة لدى متخذي القرار في المجتمع بأن أي تعديل او إضافة الى التصميم القائمة لا تعد مشكلة صعبة الحل أو مكلفة جداً، اذ يكفي ان نتذكر اطفالنا من ذوي التحدي الحركي شباب المستقبل عند العزم على إجراء مثل هذه التعديلات أو عند وضع تصاميم لأي بناء باتجاه جعل البيئة المادية سهلة الوصول لهم .



## التوصيات والمقترحات

- 1- سن القوانين والتشريعات التي تكفل تغيير البيئة المادية بما يتناسب مع حاجات ذوي الاحتياجات الخاصة المختلفة ، والعمل على إيجاد معايير خاصة بالفراغات العمرانية التي يحتاجون إليها . وتعميم ذلك على جميع المدن والقرى بالجمهورية .
- 2- استشارة المنظمات والهيئات الدولية الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة ، وكذلك جمعيات رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة المحلية، عند وضع المعايير الإنشائية لمختلف المؤسسات التعليمية والعامة وكذلك لفضاءات الشوارع ووسائل النقل والفراغات الترفيهية .
- 3- الاهتمام ببيئة السكن ومدى ملائمتها من حيث التصميم مع حاجات المعرض لتحركي كونها البيئة المادية الأولى التي يتعامل معها هذا الطفل.
- 4- إيجاد مادة تدريسية في كليات الهندسة والكليات ذات العلاقة تعنى بتدريس احتياجات ذوي الاحتياجات الخاصة من الفراغات العمرانية في المباني الخاصة والعامة وفي الطرقات ... وغير ذلك حتى يكون المهندسون على دراية تامة بكافة الاحتياجات عند وضع مخططاتهم التصميمية المختلفة .
- 5- توعية الأسر التي لديها أطفال من ذوي الاحتياجات الخاصة بأهمية إجراء تعديلات في منازلها تتناسب وهذا الطفل . ومحاولة ايجاد صيغة لمساعدتهم مالياً عن طريق تخصيص مبالغ لقروض ميسرة تدفع من (صندوق رعاية المعاقين) حتى تستطيع الأسرة القيام بتمثل هذه التعديلات وتحت اشراف مباشر من جانب الصندوق .
- 6- البدء بتوعية المسؤولين في المؤسسات المختلفة في الحكومة بأهمية توفير التسهيلات اللازمة في مباني مؤسساتهم التي تساعد المعرض لتحركي في الوصول الى مختلف الفعاليات في المؤسسة لكونه موظفاً أو مراجعاً .
- 7- البدء بتخصيص مبالغ معينة من ميزانيات الوزارات والمؤسسات التابعة لها ، بهدف اضافة التسهيلات الإنشائية المختلفة الى المباني الخاصة بها بحيث تصبح مناسبة لكل أفراد المجتمع .
- 8- الزام وزارة النقل ووزارة الأشغال والتخطيط الحضري وأمانة العاصمة بإيجاد فضاءات في الشوارع والمواقف وتوفير الخدمات الخاصة بالنقل واجراء التعديلات اللازمة لذلك.
- 9- اتخاذ الإجراءات الملزمة لوزارة التربية والتعليم والجهات ذات العلاقة المعنية بتصميم وتنفيذ المباني التعليمية، بتعديل المباني القائمة وتصميم المباني التي ما زالت تحت الإنشاء وفقاً للمعايير التصميمية التي يحتاجها المعرضون لتحدي حركي .
- 10- تعميم القوانين والقرارات والإجراءات التي سيتم اتخاذها بهذا الشأن على جميع مدن وقرى الجمهورية اليمنية والعمل على تنفيذها وتطبيقها بجدية حتى نصل الى الغاية المرجوة منها المتمثل في الإدماج الكامل للفرد المعرض لتحركي في المجتمع .

## المصادر والتعليقات

- (1) الخطيب ، جمال : من هم المعوقون ، مجلة الطفولة ، الجمعية البحرينية لتنمية الطفولة ، العدد 5 ، كانون الأول ديسمبر 2000م .
- (2) الهيتي ، هادي نعمان : الإتصال الجماهيري حول ظاهرة الإعاقة بين الأطفال ، مجلة الطفولة والتنمية ، المجلس العربي للطفولة والتنمية ، العدد 5 ، مجلة 2 ، 2002م ، ص 43
- (3) رمضان ، السيد : اسهامات الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الفئات الخاصة ، المكتب الجامعي الحديث، الأسكندرية ، 1990م ، ص 180 .
- (4) سورة الأحزاب ، الآية 18 .
- (5) الصابوني ، محمد علي : صفوة التفاسير ، المجلد الثاني ، دار الفكر للطباعة ، بيروت 1401هـ .
- (6) حمزة ، مصطفى : حقوق المعوقين في الإسلام ، ط1 ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، 1993م ص4 ،
- (7) أبو حبيب ، سعدي : المعوقون والمجتمع في الشريعة الإسلامية ، ط1 ، دار الفكر ، دمشق 1982م ، ص15 ، 16 .
- (8) شرف ، إسماعيل : تأهيل المعوقين ، المكتب الجامعي الحديث ، القاهرة 1982م ، ص16 .
- (9) قنديس ، عفاف ديب والبستاني ، سميح : إدماج المعاقين في إطار التعليم المهني والتقني في لبنان ، سلسلة دراسات ووثائق التعليم والتنمية في الوطن العربي ، اليونسكو ، العدد 32 ، ديسمبر 1988م ، ص17 .
- (10) ج.ي ، وزارة الشؤون القانونية وشئون مجلس النواب ، الجريدة الرسمية ، العدد 24 ، ديسمبر 1999م ص16 .
- (11) الراجحي ، محمد وعمار ، عبد الرزاق : دراسة حول تربية المعوقين في البلاد العربية ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، إدارة البحوث التربوية ، تونس 1982م ، ص195 .
- (12) ج.ي ، وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ، جمعية المعوقين اليمنيين ، صنعاء ، (بدون تاريخ) .
- \* هذه المسوحات قامت بها د.عزة غانم من جامعة صنعاء كلية التربية .
- (13) منظمة اليونيسيف ، حالة الأطفال والنساء في جمهورية اليمن ، صنعاء 1993م ، ص122 .
- (14) الجمعية النفسية اليمنية ، مجلة الصحة النفسية ، العدد 12 ، صنعاء ، سبتمبر 1996م ، ص105 .
- (15) ج.ي ، وزارة التأمينات والشؤون الاجتماعية بالتعاون مع المنظمة السويدية لرعاية الأطفال (رادابارنن) ، الخطة التنفيذية لتطوير برنامج التأهيل المجتمعي للبنات والأولاد ذوي الإعاقة في الجمهورية اليمنية ، صنعاء 1999م .
- (16) أحمد ، محمد شهاب وعلاء الدين ، مؤمل : المتطلبات الفضائية لتخطيط المدينة ، الجامعة التكنولوجية ، بغداد ، 1990م .
- (17) أبو عياش ، عبد الإله وزميله ، الإتجاهات المعاصرة في الدراسات الحضرية ، وكالة المطبوعات ، الكويت ، 1980م .
- (18) دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في التعليم النظامي، أدبيات مؤتمر بيروت، للفترة من 7:10 مايو 200م ، مكتب اليونسكو ، ص6 .
- (19) المصدر نفسه ، 43 .
- (20) شافعي ، زكيه وآخرون ، مشروع الكود المصري نحو معيار بلا عوائق المؤتمر الدولي الخامس للبناء والتشييد ، القاهرة 1998م ، وكذلك البناء ، محمد عبد السلام ، نحو بيئة خالية

- من العوائق لمن يتحدون الإعاقة ، دار الجيل ، القاهرة 1998 م .
- (21) أحمد ، محمد شهاب وزمليه ، المصدر السابق ، ص158 .
- (22) السيد ، خالد عبد الرزاق ، فاعلية استخدام أنواع مختلفة من اللعب في تعديل بعض اضطرابات السلوك لدى طفل الروضة ، مجلة الطفولة والتنمية العدد 3 ، مجلد 1 ، 2001م ، ص78 .
- (23) انظر : الفقيه ، نجاه حسن ، الدور الوظيفي لشبكة النقل الحضري في مدينة صنعاء ، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) ، كلية التربية ، جامعة بغداد ، 1999م .
- (24) النحلي ، نادية : الرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين ، ط1 ، دار القلم 2001م ، ص173 .
- (25) النحلي ، نادية ، المصدر نفسه ، ص175 .